

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

41329 - نعم إذا توضأ أحدكم فليرقد وهو جنب .

(خ) أخرجه مسلم كتاب الحيض باب جواز نوم الجنب رقم 23 / 306 . ص (م عن ابن عمر)